

## تفسير السمعاني

@ 238 ( ^ ) تسترضعوا أولادكم فلا جناح عليكم إذا سلمتم ما آتيتم بالمعروف واتقوا ا  
واعلموا أن ا بما تعملون بصير ( 233 ) والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا يتربصن  
بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا فإذا بلغن أجلهن فلا جناح عليكم فيما فعلن ) \* \* \* \* .  
وقيل : إن عمر ركب فرسا يشوره ، أي : يستخرج سيره ، فعطب تحته ، فحكم شريحا ؛ فقضى  
عليه بالضمان . وقال : إنما ركبته سوما ؛ فولاه القضاء ، فقضى بعد ذلك سبعين سنة . .  
وقوله : ( ^ فلا جناح عليهما ) أي : فلا حرج في الفصال قبل تمام الحولين . .  
وقوله : ( ^ وإن أردتم أن تسترضعوا أولادكم ) أي : تستأجروا مرضعة لأولادكم ، واللام  
محذوفة . ومعناه : أن تسترضعوا لأولادكم . .  
وقوله : ( ^ فلا جناح عليكم إذا سلمتم ما آتيتم بالمعروف ) . .  
يقرأ : ' آتيتم ' ممدودا ، ويقرأ : ' آتيتم ' مقصورا ومعنى الأول : إذا سلمتم إلى الأم  
، وما آتيتم أي : ما سميت لها من أجر الرضاع بقدر ما أرضعت . ويحتمل التسليم إلى  
المستأجرة أجزتها إلى الرضاع . .  
ومن قرأ ' آتيتم ' فمعناه : إذا سلمتم ما آتيتم بالمعروف ، يعني : إذا سلمتم لأمره  
وانقدتم لحكمه فيما فعلتم من المعروف . ( ^ واتقوا ا واعلموا أن ا بما تعملون بصير )  
. .  
قوله تعالى : ( ^ والذين يتوفون منكم ) قرأ علي : ' يتوفون ' بفتح الياء ، ومعناه :  
يستوفون أعمارهم . والمعروف بضم الياء ، ومعناه : والذين يموتون ويتوفى آجالهم ( ^  
ويذرون أزواجا ) أي : ويتركون أزواجا والمراد بالأزواج : الزوجات . .  
( ^ يتربصن ) ينتظرن ( ^ بأنفسهن أربعة أشهر وعشرا ) الآية في عدة الوفاة ، وهي  
مقدرة بأربعة أشهر وعشر باتفاق الأمة لنص الكتاب .